

القرار رقم /٣١٦/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ .
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٢) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ١٠/٨/٢٠١٤

يقرر ما يأتي:

- المادة ١- يسمح لطلاب السنوات الأخيرة الذين سيتخرجون بنتيجة امتحانات الدورة الإضافية (التي حلت محل الدورة التكميلية) الممنوحة بموجب المرسوم رقم /٢٣١/ تاريخ ٢٣/٧/٢٠١٤ بالتقدم إلى إعلان القبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥.
- المادة ٢- يمنح هؤلاء الطلاب فرصة لتقديم امتحان اللغة المطلوب للقيود في درجة الماجستير في موعد يحدد من قبل الوزير بالتنسيق مع الجامعات.
- المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ١٠/٨/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي